

سنن سعيد بن منصور

1468 - حدثنا سعيد عن عبد الكريم أبي أمية البصري عن إبراهيم قال قال كل امرأة ماء الرجل في رحمها فهي تعتد منه ولا تعتد من غيره وهي يحل له أن ينكحها ولا يحل لغيره أن ينكحها وقع عليها الطلاق